قوائم المحتويات متاحة على المجلات الاكاديمية العراقية

مجلة البحوث والدراسات الاسلامية

الصفحة الرئيسية للمجلة: https://djisrs.dws.gov.iq

مسائل مختارة من العبادات في كتاب ذيل التمتع بالأقران المسمى (ذخائر القصر في تراجم نبلاء العصر) للحافظ ابن طولون الصالحي الحنفي (ت: ٩٥٣هـ)– دراسة نماذج مختارة

Selected Issues on Acts of Worship in the Book "Dhayl al-Tamattu' bil-Aqran" Entitled (Dhakha'ir al-Qasr fi Tarajim Nubala' al-'Asr) by Al-Hafiz Ibn Tulun al-Salihi al-Hanafi (d. 953 AH) – A Study of Selected Examples

أ. م. د. ثائر حميد طعمة السامرائي*

كلية الإمام الأعظم الجامعة

Keywords:

Acts of Worship, Biographies, Ibn Tulun, Jurisprudence..

Abstract

After praising and thanking Allah, and sending prayers and peace upon His chosen Prophet, his family, and his companions, we say: This research focuses on the juristic issues mentioned by Imam Ibn Tulun in his book Dhakha'ir al-Qasr. These issues are scattered throughout the biographies of men. I decided to collect them in this blessed study and examine them by presenting the views of jurists on these issues, their evidences, and the strength of the opinions cited by Imam Ibn Tulun. In addition, I have provided a comprehensive biography of this great imam, including an overview of his personal life, academic life, and death. This is to highlight part of what he contributed to this nation and its noble Islamic civilization. May Allah have mercy on him with His vast mercy and reward him on behalf of the Muslims with the best reward

* **Asst. Prof. Dr. Thaer Hameed To'ma Al-Samarrai**

dr.tr.1974.sa@gmail.com

معلومات المقال

تاريخ المقال:

الإرسال:

المراجعة:

القبول: ٢٠٢٦/٦/١

الكلمات المفتاحية:

العبادات، التراجم، ابن طولون، الفقه

الملخص

بعد حمد الله وشكره، والصلاة والسلام على نبيه المصطفى، وعلى آله وصحبه وسلم، نقول:

إنَّ البحث يتلخص في كونه يبحث في المسائل الفقهية التي ذكرها الإمام ابن طولون في كتابه (ذخائر القصر)، وهذه المسائل منثورة بين تراجم الرجال، وقد رأيتُ أنْ أجمعها في هذا البحث المبارك، وأتناولها بالدراسة؛ وذلك بعرض آراء الفقهاء في هذه المسائل، وأدلتهم، ومدى قوة هذه الآراء التي ذكرها الإمام ابن طولون، بالإضافة إلى عمل ترجمة وافيةٍ لهذا الإمام العظيم؛ تضمَّنت نبذةً عن حياته الشخصية، وحياته العلمية، ووفاته؛ وذلك لإبراز جزءٍ ممَّا قدَّمه لهذه الأمة، ولحضارتها الإسلامية العريقة، فرحمه الله –تعالى– برحمته الواسعة، وجزاه عن المسلمين خير الجزاء.

١. المقدمة

الحمد لله رب العالمين، كهف اللائذين، ومجيب الداعين، وأشهد أنْ لا إله إلَّا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، اللَّهُمَّ صلِّ على سيدنا محمد ﷺ، وعلى آل محمد ﷺ، صلاةً تنجِّينا بها مِن جميع الأهوال والآفات، وتقضي –لنا– بها جميعَ الحاجات، وتطهِّرُنا بها مِن جميع السيئات، وترفعُنا بها عندك أعلى الدرجات، وتبلِّغُنا بها أقصى الغايات مِن جميع الخيرات، في الحياة وبعد الممات؛ وبعدُ:

فإنَّه حُبِّبَ لي قديماً النظر في سِيَرِ أئمة المذهب الحنفي، وخصوصاً كتب الطبقات والسير؛ لعلِّي أستذكرُ أحوالهم، وأنظرُ أقوالَهم، فعسى أنْ أُشْمَل بخدمتهم، ولذيذ وَصْلِهِم، وكان مِن ذلك حديثاً كتاب (ذخائر القصر)، للإمام العجيب الغريب العلَّامة الحافظ الرحلة شمس الدين محمد بن علي بن طولون الصالحي الحنفي (ت: ٩٥٣هـ)، عليه رحمات الله تعالى، فهو موسوعةُ في الاطلاع، وفي غزارة المؤلفات صاحب باع.

أهمية البحث وسبب اختياري له:

تتجلَّى أهمِّيَّة الموضوع في كون الحافظ ابن طولون الصالحي الحنفي –رحمه الله تعالى– مِن المُكثرين مِن التأليف، وفي أغلب الفنون، والعلوم؛ فالنظر في مؤلفات العلماء الموسوعيين أمثاله تكسب علماً جمَّاً، ونظراً واسعاً في جنبات العلوم، ودرر الفنون.

ولهذا اخترت كتابه: (ذيل التمتع بالأقران) المسمى: (ذخائر القصر في تراجم نبلاء العصر)؛ مستخرجاً منها مِن فوائده فيه: المسائل الفقهية في باب العبادات، واسميتُه: (مسائل العبادات في كتاب ذيل التمتُّع بالأقران المسمَّى: ذخائر القصر في تراجم نبلاء العصر للحافظ ابن طولون الصالحي الحنفي "ت: ٩٥٣هـ"– جمع ودراسة).

منهجي في كتابة البحث:

جمعتُ في هذا البحث المسائل المنثورة، مِن درر فوائده في تراجم الأعيان، ورتَّبْتُها حسب ورودها في

كتابه، وقد أُقَدِّم قولَه، أو أختم به المسألة حسب مقتضى البحث.

خطة البحث:

اشتمل البحث على **مقدمة**، وقد مرَّت، ومبحثين: وهما كالآتي:

المبحث الأول: ترجمة الإمام ابن طولون والتعريف بكتابه. وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: حياة الإمام ابن طولون الشخصية.

المطلب الثاني: حياة الإمام ابن طولون العلمية ووفاته.

المطلب الثالث: التعريف بكتاب (ذيل التمتع بالأقران) لابن طولون.

المبحث الثاني: دراسة مسائل العبادات في كتاب ذيل التمتع بالأقران للإمام ابن طولون. وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: مسألة حكم صلاة ركعتين قبل الوتر.

المطلب الثاني: مسألة الدليل على جهة القبلة.

المطلب الثالث: مسألة في الحيض.

المطلب الرابع: مسائل فقهية متفرقة.

وخاتمة: وفيها: أهم النتائج التي توصل إليها الباحث في هذا البحث، وأهم التوصيات.

واللهَ – تعالى– أسأل أنْ يجعلني مِن خَدَمَةِ العلماء، والعلم، وأهله، وآخر دعوانا أنْ الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

٢. المبحث الأول: ترجمة الإمام ابن طولون والتعريف بكتابه

وفيه ثلاثة مطالب:

١.٢. المطلب الأول: حياة الإمام ابن طولون الشخصية

أولاً: اسمه ولقبه وكنيته:

هو الإمام محمد بن علي بن أحمد المدعو (محمد) بن علي بن خمارويه بن طولون، الدمشقي، الصالحي، الحنفي، العلَّامة، الحافظ، المُسْنِد، المؤرِّخ، يلقَّب بـــ(شمس الدين)[١]، وقد اختلف في كنيته: فذكر هو في كتابه بأنَّه يكنَّى بأبي الفضل، وأنَّ الذي كنَّاه بها هو شيخ الإسلام تقي الدين بن قاضي عجلون الزرعي، الدمشقي[٢]، بينما تنكر بقية المصادر؛ التي ترجمت له بأنَّ كنيته : أبو عبد الله[٣].

ثانياً: ولادته ونشأته:

---

(١) ينظر: الفلك المشحون في أحوال محمد بن طولون، للإمام ابن طولون، ص ٢٧؛ وفهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، عبد الحي الكتاني (ت:١٣٨٢هـــ)، ١/ ٤٧٢؛ والأعلام، الزركلي (ت:١٣٩٦هـــ)، ٦/ ٢٩١؛ ومعجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر، عادل نويهض، ٢/ ٥٨٩.

(٢) ينظر: الفلك المشحون، للإمام ابن طولون، ص ٢٧.

(٣) ينظر: الكواكب السائرة في أعيان المئة العاشرة، نجم الدين الغزي (ت: ١٠٦١هـــ)، ٢/ ٥١ ؛ وسلَّم الوصول إلى طبقات الفحول، حاجي خليفة (ت: ١٠٦٧هـــ)، ٣/ ١٥٢؛ وشذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد (ت:١٠٨٩هـــ)، ١٠/ ٤٢٨؛ ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ١١/ ٥١.

ولد بصالحية دمشق بحكر الحجاج، الشهيرة بـــ(حكر بني القلانسي)، قرب مدرسة أبي عمر، مِن سفح جبل قاسيون، كما ذكر هو، وذكرت بقية المصادر أنَّه ولد بالسهم الأعلى قرب مدرسة الحاجبية في ربيع الأول تحقيقاً، مِن سنة (٨٨٠هـــ) تقريباً، الموافق (١٤٧٥م)[١].

نشأ الإمام ابن طولون نشأةً دينيةً علميةً، وقد بدأ بتحصيل العلوم منذ صغره، فحفظ القرآن الكريم، وصلَّى إماماً بالناس في رمضان عام (٨٨٧هـــ)، وأخذ علم القراءات عن العلماء المعتمَدين، وأجيز بالقراءات العشرة، وتلقى الحديث عن شيوخ ومسندين؛ يبلغ عددهم خمسمائة[٢]، وقصده الطلبة في طلب العلوم، ورغب الناس في السماع منه، وكانت أوقاته معمورة بالإمامة، والإفتاء، والتدريس، والإفادة، والتأليف، وكتب بخطِّه كثيراً من الكتب، وعلّق ستين جزءاً، سمّاها بالتعليقات، كل جزء منها يشتمل على مؤلفات كثيرة، أكثرها مِن جمعه، ومنها كثير من تأليفات شيخه السيوطي[٣].

وتذكر المصادر أنَّه لم يكن له زوجة حين مات، ولم يعقِّب أحداً، وهذا يدلُّ على اهتمامه بالعلم، والعبادة، وصرف ثمين وقته وجهده في سبيلهما[٤]

٢.٢. المطلب الثاني: حياة الإمام ابن طولون العلمية ووفاته

أولاً: شيوخه:

أخذ الإمام ابن طولون عن كثير مِن أهل العلم والمشايخ، فقد تلقى الحديث عن شيوخ ومسندين كُثُر، إلى غيرهم مِن شتى التخصصات، وفي هذا المقام نذكر بعضهم في الآتي:

١. محمد بن القاضي عماد الدّين أبي بكر بن زين الدين عبد الرحمن، أبو البقاء، ناصر الدين، المعروف بابن زريق، القاضي، الصالحي، الحنبلي، الإمام، العالم، المحدِّث، ولد بصالحية دمشق عام (٨١٢هـــ)، قرأ على علماء عصره، ومنهم: شمس الدين بن ناصر الدين الدمشقي، وبرهان الدين الحلبي، وبرع ومهر، وأفاد، وعلم، وروى عنه خَلْقٌ من الأعيان، ومنهم الإمام ابن طولون، وناب في الحكم، ثم تنزه عن ذلك، مِن

(١) ينظر: الفلك المشحون، للإمام ابن طولون، ص ٢٧؛ والكواكب السائرة في أعيان المئة العاشرة، نجم الدين الغزي، ٢/ ٥١؛ وشذرات الذهب، ابن العماد، ١٠/ ٤٢٨؛ الأعلام، خير الدين الزركلي، ٦/ ٢٩١؛ ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ١١/ ٥١.

(٢) ينظر: الفلك المشحون، للإمام ابن طولون، ص ٢٨– وما بعدها؛ وفهرس الفهارس، عبد الحي الكتاني، ١/ ٤٧٢.

(٣) ينظر: الفلك المشحون، للإمام ابن طولون، ص ٢٧؛ والكواكب السائرة في أعيان المئة العاشرة، نجم الدين الغزي، ٢/ ٥١؛ وشذرات الذهب، ابن العماد، ١٠/ ٤٢٨؛ الأعلام، خير الدين الزركلي، ٦/ ٢٩١؛ ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ١١/ ٥١.

(٤) ينظر: الكواكب السائرة في أعيان المئة العاشرة، نجم الدين الغزي، ٢/ ٥٢؛ وشذرات الذهب، ابن العماد، ١٠/ ٤٢٩.

مؤلفاته: (الإعلام بما في مشتبه الذهبي مِن الأعلام)، و(رجال الموطأ)، (ت: ٩٠٠هـ)[١].

٢. يوسف بن حسن بن أحمد بن عبد الهادي، جمال الدين، الشهير بابن المبرد، الصالحي، الحنبلي، ولد عام (٨٤٠هـ)، وقرأ على: الشيخ أحمد المصري الحنبلي، والشيخ محمد، والشيخ عمر العسكريين، وغيرهم، وأخذ عنه: الإمام ابن طولون، مِن مؤلفاته: (تذكرة الحفاظ)، و(الدرة المضية والشجرة النبوية في السيرة الشريفة)، وألّف تلميذه شمس الدّين ابن طولون في ترجمته مؤلفاً ضخماً سمَّاه (الهادي إلى ترجمة شيخنا المحدِّث الجمال بن عبد الهادي)، قال عنه ابن العماد: كان إماماً، علَّامةً، يغلب عليه علم الحديث والفقه، ويشارك في النحو، والتصريف، والتصوف، والتفسير، (ت: ٩٠٩هـ)[٢].

٣. يوسف بن محمد بن علي، القاضي جمال الدين بن طولون الزرعي، الدمشقي، الصالحي، الحنفي، ولد عام (٨٦٠هـ)، وأخذ عن: الدهان الشاغوري، وغيره، وهو عم الإمام شمس الدين ابن طولون، وقد ذكره في بعض مؤلفاته، وأنَّه أخذ عنه، وقد أثنى عليه مفتي الروم عبد الكريم ثناء جميلاً، وذكر أنه لم ير في هذه المملكة أمثل منه في مذهب الإمام أبي حنيفة ﷺ وذلك حين اجتمع القارئ بالمفتي المذكور بمكة، وكان القاضي جمال الدين بن طولون مجاوراً بها إذ ذاك، (ت: ٩٣٧هـ)[٣].

ثانياً: تلاميذه:

أخذ عن الإمام ابن طولون كثيرٌ مِن أهل العلم، وكان لهم أثرهم في حقل العلم، والدعوة، والإرشاد، ولا يسعنا المقام إلَّا أنْ نذكر بعضهم في الآتي:

١. أحمد بن عبد الوهاب بن عبد القادر، الدمشقي، الحنفي، شهاب الدين، الشاب، الفاضل، ابن القاضي تاج الدين ابن ديوان القلعة، سبط شيخ الإسلام زين الدين العيني، حفظ القرآن العظيم، وبعض كتب العلم، وأخذ عن: القطب ابن سلطان، والشمس ابن طولون، وعمّه الجمال ابن طولون بمكة، وسمع على علماء عصره، وتوفي مطعوناً سنة (٩٣٠هـ)، وعمره (١٨) عاماً[٤].

٢. علي بن إسماعيل بن موسى بن علي، الشيخ علاء الدين الدمشقي، الشافعي، الشهير بابن عماد الدين، وابن الوِسّ –بكسر الواو، وتشديد السين المهملة–، ولد عام (٩١٧هـ)، لازم في الفقه الشيخ تقي الدين القاري، وغيره، وأخذ الحديث عن جماعات؛ منهم: الحافظ برهان الدين البقاعي، وعن الشيخ شمس الدين بن طولون الحنفي، وغيرهما، ولي الشيخ علاء الدين نيابة القضاء

(١) ينظر: الفلك المشحون، للإمام ابن طولون، ص ؛ وشذرات الذهب، ابن العماد، ٩/ ٥٥١؛ ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ٩/ ١١١.

(٢) ينظر: الفلك المشحون، للإمام ابن طولون، ص ٤٣؛ وشذرات الذهب، ابن العماد، ١٠/ ٦٢؛ وفهرس الفهارس، عبد الحي الكتاني، ٢/ ١١٤١.

(٣) ينظر: الفلك المشحون، للإمام ابن طولون، ص ٤٣؛ والكواكب السائرة في أعيان المئة العاشرة، نجم الدين الغزي، ٢/ ٢٥٧؛ وسلَّم الوصول إلى طبقات الفحول، حاجي خليفة، ٤/ ٧١.

(٤) ينظر: الكواكب السائرة في أعيان المئة العاشرة، نجم الدين الغزي، ١/ ١٤٠؛ وشذرات الذهب، ابن العماد، ١٠/ ٢٣٥.

بمحكمة الميدان خارج دمشق، ثم نيابة الباب مدة طويلة، وأقامه بعض قضاة القضاة مقامه، وممن برع عليه الشيخ إسماعيل النابلسي، والشيخ شهاب الدين العيثاوي، مِن مؤلفاته: (حواشٍ على شرح الألفية لابن المصنِّف)، قال عنه نجم الدين الغزي: الشيخ، الإمام العلَّامة، اللوذعي، والألمعي الفهامة، (ت: ٩٧١هـ)[١].

٣. محمد بن محمد بن رجب، شمس الدين، وقيل: نجم الدين البهنسي الأصل، الدمشقي المولد والمنشأ، ترأس مشيخة الإسلام بدمشق، وخطيب خطبائها، ولد عام (٩٢٧هـ)، وأخذ عن: الإمام محمد ابن طولون، وابن فهد المكي، وغيرهما، وتفقه بالإمام قطب الدين بن سلطان، مِن مؤلفاته: (شرح منتهى الإرادات)، و قال عنه نجم الدين الغزي: الشيخ الإمام، شيخ الإسلام الفقيه العلامة، النبيه الفهامة، وكان إماماً بارعاً في الفقه مشاركاً في غيره، وبالجملة فقد كان – رحمه الله تعالى– من أفراد الدهر، وأعاجيب العصر، (ت: ٩٨٦هـ)، وقيل: (٩٨٧هـ)[٢].

ثالثاً: مؤلفاته:

يعد الإمام ابن طولون مِن المكثرين في التأليف، فقد رفد الحضارة الإسلامية بـ(٧٥٣) مؤلَّفاً، ذكر هو منها (٧٢٦) مؤلفاً، في كتابه (الفلك المشحون في أحوال محمد بن طولون)، وذكر محقق الكتاب (٢٧) مؤلَّفاً، وهذا يدلُّ على سعة علمه، واطلَّاعه، هذا وقد تنوَّعت أشكال التأليف لديه، وفي هذا يقول: ((وفي خلال ذلك شرعتُ في التخريج، والتصنيف، والتأليف، والانتقاء، والاختصار، وغير ذلك))[٣]، ولا يسعنا المجال إلَّا أنْ نذكر بعضاً منها في الآتي:

١. إعلام السائلين عن كتب سيد المرسلين[٤].
٢. أعلام الورى بمن ولي نائبا من الأتراك بدمشق الشام الكبرى[٥].
٣. التمتع بالإقران بين تراجم الشيوخ والأقران[٦].
٤. ذخائر القصر في تراجم نبلاء العصر[٧]، وسنعرِّف به في المطلب الآتي.
٥. الفلك المشحون في أحوال محمد ابن طولون[٨].

رابعاً: الوظائف التي تقلدها:

ذكر الإمام ابن طولون في سيرته الذاتية أنَّه قد تقلَّد مهاماً عدَّة؛ وأغلبها يختص بالتدريس في المدارس

(١) ينظر: الكواكب السائرة في أعيان المئة العاشرة، نجم الدين الغزي، ٣/ ١٦٣؛ وشذرات الذهب، ابن العماد، ١٠/ ٥٣٠؛ ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، ٧/ ٣٧.

(٢) ينظر: الكواكب السائرة في أعيان المئة العاشرة، نجم الدين الغزي، ٢/ ٥٢، ٣/ ١٢–١٣ ؛ وشذرات الذهب، ابن العماد، ١٠/ ٦٠٢؛ وديوان الإسلام، شمس الدين الغزي، ١/ ٣١١.

(٣) ينظر: الفلك المشحون، للإمام ابن طولون، ص ٧٣.

(٤) ينظر: الفلك المشحون، للإمام ابن طولون، ص ٧٥؛ والأعلام، خير الدن الزركلي، ٦/ ٢٩١، وهو مطبوع.

(٥) ينظر: الفلك المشحون، للإمام ابن طولون، ص ٧٨؛ والأعلام، خير الدن الزركلي، ٦/ ٢٩٢، وهو مطبوع.

(٦) ينظر: الفلك المشحون، للإمام ابن طولون، ص ٩٢–٩٣؛ وفهرس الفهارس، الكتاني، ١/ ٤٧٤، وهو مطبوع.

(٧) ينظر: الفلك المشحون، للإمام ابن طولون، ص ١٤٥؛ والأعلام، الزركلي، ٦/ ٢٩١، وهو مطبوع.

(٨) ينظر: الفلك المشحون، للإمام ابن طولون، ص ١٢٣؛ وفهرس الفهارس، الكتاني، ١/ ٤٧٥، وهو مطبوع.

المنتشرة في عصره، ولا يسعنا المقام إلَّا الاقتصار على نماذج منها[١]:

١. تعليم قراءة القرآن الكريم، والحديث النبوي الشريف، وتعليم الفقه، والعلوم الشرعية؛ في مساجد ومدارس عدَّة.
٢. تولي الإمامة والخطابة في مساجد عدَّة.
٣. الإشراف والمتابعة لمدارس، ومساجد، ومكتبات عدَّة.
٤. عمل مديراً لبعض المكتبات، والمدارس في عصره.

خامساً: أقوال العلماء فيه:

ذكره العلماء بأقوال؛ تدلُّ على سعة علمه واطِّلاعه، ومِن هذه الأقوال:

١. قال عنه الإمام نجم الدين الغزي: ((الشيخ، الإمام، العلَّامة، المُسْنِد، المفنّن، الفهَّامة، المحدِّث، النحوي..، كان ماهراً في النحو، علَّامةً في الفقه، مشهوراً بالحديث..، وكانت أوقاتُه معمورةً كلَّها بالعلم، والعبادة، وله مشاركةٌ في سائر العلوم؛ حتى في التعبير، والطب))[٢].
٢. قال عنه الإمام ابن العماد الحنبلي: ((كان ماهرا في النحو، علّامة في الفقه، مشهوراً بالحديث..، وكان واسع الباع في غالب العلوم المشهورة؛ حتى في التعبير والطب))[٣].
٣. قال عنه الشيخ عبد الحي الكتاني: ((الإمام، العلَّامة، المحدِّث، مُسْنِدُ الشام، ومفخرتُه، وحافظه))[٤].
٤. قال عنه الأستاذ عادل نويهض: ((مؤرِّخٌ، محدِّثٌ، مُسْنِدٌ، فقيهٌ، حنفي، نحوي، مشارك في التعبير، والطب، وغيرها مِن العلوم، وله نظمٌ))[٥].

سادساً: وفاته:

بعد حياةٍ مليئةٍ بالعطاء العلمي، والفكري؛ توفي الإمام محمد ابن طولون – رحمه الله تعالى–؛ وذلك في يوم الأحد حادي عشر، وقيل: ثاني عشر، مِن شهر جمادى الأولى سنة (٩٥٣هـ)، الموافق (١٥٤٦م)، ودفن بدمشق، بتربة أسرته، عند عمِّه القاضي جمال الدين، بسفح قاسيون، قبلي الكهف الخوارزمية، ولم يعقِّبْ أحداً، ولم يكن له زوجة حين مات، فرحمه الله برحمته الواسعة، وأدخله فسيح جناته، وجزاه عن المسلمين خير الجزاء[٦].

---

(١) ينظر: الفلك المشحون، للإمام ابن طولون، ص ٦٢– وما بعدها.

(٢) ينظر: الكواكب السائرة في أعيان المئة العاشرة، نجم الدين الدين الغزي، ٢/ ٥١–٥٢.

(٣) ينظر: شذرات الذهب، ابن العماد، ١٠/ ٤٢٨.

(٤) ينظر: فهرس الفهارس، عبد الحي الكتاني، ١/ ٤٧٢.

(٥) ينظر: معجم المفسرين مِن صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر، عادل نويهض، ٢/ ٥٨٩.

(٦) ينظر: الكواكب السائرة في أعيان المئة العاشرة، نجم الدين الدين الغزي، ٢/ ٥١–٥٢؛ وسلَّم الوصول إلى طبقات الفحول، حاجي خليفة، ٣/ ١٥٢؛ وشذرات الذهب، ابن العماد، ١٠/ ٤٢٩؛ وفهرس الفهارس، الكتاني، ٤٧٥/١.

٢.٣.المطلب الثالث: التعريف بكتاب (ذخائر القصر) لابن طولون

أولاً: عنوان الكتاب:

أصل الكتاب هو ذيل على كتابه (التمتع بالإقران بين تراجم الشيوخ والأقران)، وعنوانه: (ذخائر القصر في تراجم نبلاء العصر)[١].

ثانياً: سببُ تأليفه:

ذكر في سبب تأليفه كتاب (ذخائر القصر)، فقال: ((فهذا ذيل على كتابي (التمتع بالإقران بين تراجم الشيوخ والأقران)، وذكرتُ في ضمنه النبلاء مِن طلبة الزمان؛ الذين استحقوا الإلحاق بأولئك الأعيان، ولكثرة الهموم؛ سهَوْتُ عن كثيرين مِن ذا النوع وذاك، وربما بسَطْتُ –هنا– بعض تراجم مَن كانَ خَفِيَ عليَّ حاله هناك))[٢].

مِن خلال هذا النص أوضَحَ الحافظ ابن طولون – رحمه الله تعالى– سبب تأليف هذا الكتاب: أنَّه تذييل، وتتميم لكتاب (التمتع بالإقران بين تراجم الشيوخ والأقران)، والاستدراك على بعض التراجم هناك، وتميَّزَ أسلوبُه – هنا–: بالسُّهولة والوُضُوح، وعدم التقعُّر، أو التكلُّف في صياغة أسلوب الكتاب.

ثالثاً: منهج المؤلِّف فيه:

بما أنَّ كتابه هذا في التراجم الذي هو باب مِن علم التاريخ، وعلم التاريخ له ميزتُه وخصوصيتُه، فكان مِن منهج ابن طولون في كتابه: أنَّه بدأ كتابه بمقدمة فريدةٍ مُهمَّة؛ تحدَّث فيها عن علم التاريخ، وأهميته؛ واستوفى عناصر الترجمة في كلّ علم يُترجمه: الاسم، والنسب، والكنية، واللقب، والنسبة – أيضاً–؛ وكانت تراجمه مختصرة غالباً، وأحياناً يُطنب فيها، وقد ترجم لبعض أقاربه، وأولاد شيوخه، وفي الغالب يترجم لمَن عاصره، ودرس على يديه، وأفاده؛ فجزاه الله –تعالى– خير الجزاء.

ومِن منهجه فيه ما ذكر بقوله: ((وكنتُ رتَّبتُه على ميلادِهم، ثمَّ عسر ذلك، فرتَّبْتُه على الحروف، وهو يصلح أنْ يكون ذيلاً على مؤلَّف البرهان البقاعي، المسمى بـــ(عنوان الزمان في تراجم الشيوخ والأقران)، ثمَّ اختصره، وسمَّاه (عنوان العنوان)، يسَّر الله تبييضه))[٣].

٣.المبحث الثاني: دراسة مسائل العبادات في كتاب ذيل التمتع بالأقران للإمام ابن طولون

وفيه ثلاثة مطالب:

١.٣.المطلب الأول: مسألة حكم صلاة ركعتين بعد الوتر

اختلف العلماء في حكم صلاة ركعتين بعد الوتر؛ وذلك بسبب ما ورد عن النبي ﷺ كما روى عبد الله بن عمر –رضي الله عنهما–، عن النبي ﷺ قال: «اجْعَلُوا

(١) ينظر: الفلك المشحون، للإمام ابن طولون، ص ١٤٥؛ والأعلام، الزركلي، ٦/ ٢٩١، وهو مطبوع.

(٢) ذخائر القصر، الإمام ابن طولون، ص ٥٥.

(٣) ينظر: الفلك المشحون، للإمام ابن طولون، ص ٩٢–٩٣؛ وفهرس الفهارس، الكتاني، ١/ ٤٧٤، وهو مطبوع.

آخِرَ صَلاَتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتْرًا»[١]، وما روى سعد بن هشام عن عائشة- رضي الله عنها-: «أنَّ النبي ﷺ كان يُصلّي من الليل تسع ركعات، ثم يسلِّمُ تسليماً يُسْمِعُنا، ثم يصلي ركعتين بعد ما يُسَلِّمُ، وهو قاعدٌ»[٢].

وقد ورد عن سيدتنا عائشة -رضي الله عنها- عدَّةَ أحاديث في بيان صلاة النبي ليلاً منها:

١ــ حديث عراك بن مالك، عن أبي سلمة، عن عائشة -رضي الله عنها-، قالت: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ العِشَاءَ، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، وَرَكْعَتَيْنِ جَالِساً، وَرَكْعَتَيْنِ بَيْنَ النِّدَاءَيْنِ، وَلَمْ يَكُنْ يَدَعُهُمَا أَبَدًا»[٣].

٢ــ حديث يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، قال: سألت عائشة ﵂، عن صلاة رسول الله ﷺ، فقالت: «كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي ثَمَانَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ يُوتِرُ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ؛ قَامَ فَرَكَعَ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَيْنَ النِّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ»[٤].

٣ــ حديث زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام بن عامر، عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «كُنَّا نُعِدُّ لَهُ سِوَاكَهُ، وَطَهُورَهُ، فَيَبْعَثُهُ اللهُ مَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَتَسَوَّكُ، وَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَاتٍ لَا يَجْلِسُ فِيهَا إِلَّا فِي الثَّامِنَةِ، فَيَذْكُرُ اللهَ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ، ثُمَّ يَنْهَضُ وَلَا يُسَلِّمُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّ التَّاسِعَةَ، ثُمَّ يَقْعُدُ فَيَذْكُرُ اللهَ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَتِلْكَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يَا بُنَيَّ، فَلَمَّا أَسَنَّ نَبِيُّ اللهِ ﷺ، وَأَخَذَهُ اللَّحْمُ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ، وَصَنَعَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ مِثْلَ صَنِيعِهِ الْأَوَّلِ، فَتِلْكَ تِسْعٌ يَا بُنَيَّ»[٥].

وجه الاستدلال بهذه الأحاديث:

في حديث ابن عمر -رضي الله عنهما-: أنَّ النبي ﷺ أمر بجعل آخر الصلاة مِن الليل وتراً، فمَن خالفه يكون حكمه على الخلاف الآتي:

أ. حرام أو (بدعة): كما بالغ في ذلك، وأقسم عليه القاسم بن محمد -رحمه الله-، رواه عنه ابن أبي شيبة، وقال: «عن القاسم؛ أنَّه سئل عن الركعتين بعد الوتر؟ فحلف بالله إنَّهما لبدعة»[٦].

ب. مكروه: وهو المنقول عن الإمام مالك، والمالكية عموماً، والدليل: أنَّ كلَّ مَن تهجَّد

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، أبواب الوتر، باب ليجعل آخر صلاته وتراً، ٢/ ٢٥، برقم (٩٩٨) ؛ ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل، ١/ ٥١٧، برقم (٧٥١).

(٢) من حديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جامع صلاة الليل ومَن نام عنه أو مرض، ١/ ٥١٣، برقم (٧٤٦).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التهجد، باب المداومة على ركعتي الفجر، ٢/ ٥٥، برقم (١١٥٩).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل وأنَّ الوتر ركعة وأنَّ الركعة صلاةٌ صحيحة، ١/ ٥٠٩، برقم (٧٣٨).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جامع صلاة الليل ومَن نام عنه أو مرض، ١/ ٥١٣، برقم (٧٤٦).

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، ٤/ ٤٦٨، برقم (٦٧٨١)، ورواته ثقات.

مع النبي ﷺ مِن أصحابه ﷺ لم يذكروا هاتين الركعتين؛ منهم ابن عباس، وحذيفة، وعوف بن مالك الأشجعي ﷺ [١].

ومِن الفقهاء مَن ذهب إلى كون الركعتين:

١ــ مستحبة: نقل عن بعض الحنابلة، وهو اختيار ابن تيمية، وابن خزيمة[٢]، ومَن نقله عن بعض الشافعية؛ تعقَّبَه الإمام النووي بقوله: «رأيتُ بعضَ الناس يعتقد أنَّه يُسْتَحَبُّ صلاة ركعتين بعد الوتر جالساً، ويفعل ذلك، ويدعو الناسَ إليه، وهذه جهالةٌ»[٣].

٢ــ مباحة: نقل عن الإمام أحمد، والأوزاعي، ونص عليه أبو عوانة (ت: ٣١٦هــ)[٤].

وما يميل اليه فقهاء مذهب الحنفية، هو الجواز للركعتين، لا أنَّهما سنة؛ ولهذا تجد ابن طولون –هنا– أجاب عن هل للوتر سنة بعده؟ قلت: لا !"[٥].

وقال الموفق ابن قدامة في (شرح المقنع)[٦]: "الركعتان بعد الوتر: ظاهر كلام أحمد أنَّه لا يستحب فعلهما مع الجواز، وعدَّهما أبو الحسن الآمدي مِن السنن الراتبة"[٧].

٢.٣.المطلب الثاني: مسألة الدليل على جهة القبلة

القبلة ستة أقسام: قبلة اجتهاد، وقبلة تقليد، وقبلة عيان؛ لمَن بمكة، وقبلة تحقيق، وهي قبلة الوحي، وهي قبلة مسجده ﷺ، وقبلة إجماع: وهي قبلة جامع عمرو بالفسطاط؛ لإجماع الصحابة عليها، وقبلة استتار، وهي قبلة مَن غاب عن البيت مِن أهل مكة، أو عن مسجده ﷺ مِن أهل المدينة، ويشارك قبلة مسجده ﷺ مسجد قباء، وسائر المساجد؛ التي صلى فيها ﷺ إذا عُلِمَتْ قبلتُها[٨].

---

(١) ينظر: حاشية العدوي على كفاية الطالب، ١/ ٣٧٠.

(٢) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصلاة، باب الرخصة في الصلاة بعد الوتر، ٢/ ١٥٧، برقم (١١٠٣)، بلفظ: «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: زُرْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَوَافَقْتُ لَيْلَةَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَحَرٍ طَوِيلٍ، فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ، ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَلَمَّا عَلِمَ أَنِّي أُرِيدُ الصَّلَاةَ مَعَهُ أَخَذَ بِيَدِي فَحَوَّلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَأَوْتَرَ بِتِسْعٍ أَوْ سَبْعٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَوَضَعَ جَنْبَهُ حَتَّى سَمِعْتُ ضَغِيزَهُ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَانْطَلَقَ، فَصَلَّى. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَاتَانِ الرَّكْعَتَانِ اللَّتَانِ ذَكَرَهُمَا ابْنُ عَبَّاسٍ فِي هَذَا الْخَبَرِ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْوِتْرِ، كَمَا أَخْبَرَتْ عَائِشَةُ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِهِمَا رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ اللَّتَيْنِ كَانَ يُصَلِّيهِمَا قَبْلَ صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ»، وقال المحقق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي: ((إسناده صحيحٌ)).

(٣) المجموع شرح المهذب، محيي الدين النووي، ٤/ ١٧.

(٤) مستخرج أبي عوانة، كتاب الصلاة، بيان الإباحة للمصلي بالليل إذا أوتر أنْ يصلي بعد الوتر ركعتين سوى الركعتين قبل الفجر من رواية عائشة وبيان الخبر المعارض له من أنَّ النبي ﷺ جعل آخر صلاته وتراً وأنَّ النبي ﷺ كان يصلي تطوعاً قبل الصلاة وبعد في بيته، ٢/ ٥٩.

(٥) التدريب في الفقه الشافعي (تدريب المبتدي وتهذيب المنتهي)، علم الدين البلقيني، ١/ ٢٥١–٢٥٣.

(٦) كذا و(شرح المقنع) ليس للموفق، وإنَّما هو للقاضي الكبير شمس الدين، أبو الفرج، عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي، (ت: ٦٨٢هــ)، و(المقنع) للموفق أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (ت: ٦٢٠هــ). ينظر: الشرح الكبير على المقنع، لشمس الدين ابن قدامة، ١/ ١.

(٧) الشرح الكبير على المقنع، شمس الدين ابن قدامة، ٤/ ١٥١–١٥٢.

(٨) ينظر: شرح الزرقاني على مختصر خليل، ١/ ٣٢٩.

فمن اشتبهت عليه القبلة؛ ففرضُه الاجتهاد في معرفتها؛ لأنَّ ما وجب اتباعه عند وجوده؛ وجب الاستدلال عليه عند خفائه، فإذا اجتهد وغلبَ على ظنِّه جهة أنَّها القبلة؛ صلى إليها؛ لتعيُّنِها قبلةً له؛ إقامةً للظنِّ مقام اليقين؛ لتعذُّره، فإنْ ترك الجهة التي غلبت على ظنِّه، وصلَّى إلى غيرها؛ أعاد ما صلَّاه إلى غيرها، وإنْ أصاب؛ لأنَّه ترك فرضَه، كما لو ترك القبلة المتيقَّنَة، وإنْ تعذَّر عليه الاجتهاد؛ لغيمٍ، ونحوِه؛ كما لو كان مطموراً، أو كان به مانعٌ مِن الاجتهاد، كرمدٍ، ونحوِه، أو تعادلتْ عنده الأمارات؛ صلَّى على حسب حاله بلا إعادة؛ كعادمِ الطَّهُورَين، وكلُّ مَن صلَّى مِن هؤلاء المذكورين قبل فعل ما يجب عليه مِن استخبارٍ، أو اجتهادٍ، أو تقليدٍ، أو تحرٍّ؛ فعليه الإعادةُ، وإنْ أصابَ القبلةَ؛ لتفريطِه بترك ما وجب عليه، ويُستحبُّ أنْ يتعلَّم أدلة القبلة، وأدلة الوقت مَن لا يعرفها، وقال أبو المعالي: يتوجَّه وجوبُه. ووجهه في (المبدع)؛ فقال: ((ويجب على مَن يريد السفر تعلُّم ذلك، ومَنَعَهُ قومٌ؛ لأنَّ جهةَ القبلة ممَّا يندر التباسُه))[١].

وأدلة القبلة التي نص عليها بعض العلماء:

١ــ إنْ كان في قرية؛ ففرضُه التوجُّه إلى محاريبهم، فإنْ لم تكن لهم محاريب؛ لزمَه السؤال عن القبلة، قال في (المبدع): ((ظاهرُه يَقْصِدُ المنزلَ في الليل؛ فيستخبرُ))[٢].

وفي (الاختيار): ((وإنْ اشتبهت عليه القبلة، وليس له مَن يسأل؛ اجتهدَ، وصلَّى، ولا يعيدُ، وإنْ أخطأ؛ لِمَا روي «أنَّ جماعةً مِن الصحابة اشتبهت عليهم القبلة في ليلة مظلمة، فصلى كلُّ واحدٍ منهم إلى جهةٍ، وخطَّ بين يديه خطّاً، فلمَّا أصبحوا؛ وجدوا الخطوط إلى غير القبلة، فأخبروا بذلك رسولَ الله ﷺ، فقال: "تمَّتْ صلاتُكُم"» ، وفي رواية: «لا إعادةَ عليكُم»، ولأنَّ الواجبَ عليه التوجُّهَ إلى جهة التحرِّي؛ إذ التكليفُ بقدرِ الوسع))[٣].

٢ــ قال الإمام أبو زيد القيرواني: ((ورأيتُ لبعض أصحابِنا: أنَّ الدليل في النهار على رسم القبلة؛ أنْ ينظرَ إذا انتهى آخِرُ نُقْصانِ الظِّلِّ، وهو على أنْ يَأْخُذَ في الزيادة؛ فإنَّ الظِّلَّ حينئذٍ قِبالةَ رسم القبلة؛ وذلك قبل أنْ يأخُذ في الزيادة، فتعْرُجُ إلى المشرق))[٤].

٣ــ النجوم: وهي أصحُّها؛ قال تعالى: ﴿وبالنجم هم يهتدون﴾ [النحل: ١٦] ، وقال: ﴿وهو الذي جعل لكم النجوم لتهتدوا بها﴾ [الأنعام: ٩٧] .

وقال عمر: «تَعَلَّمُوا مِنَ النُّجُومِ مَا تَعْرِفُونَ بِهِ الْقِبْلَةَ وَالطَّرِيقَ، ثُمَّ أَمْسِكُوا»[٥].

---

(١) المبدع في شرح المقنع، برهان الدين ابن مفلح، ١/ ٣٥٨؛ وكشاف القناع، منصور بن يونس البهوتي الحنبلي، ص ٣٠٠.

(٢) المبدع في شرح المقنع، برهان الدين ابن مفلح، ١/ ٣٦٤.

(٣) الاختيار لتعليل المختار، مجد الدين الحنفي، ١/ ٤٧؛ وينظر: كشاف القناع، منصور بن يونس البهوتي الحنبلي، ص ٤٠٩.

(٤) النوادر والزيادات على ما في المدوَّنة مِن غيرها مِن الأمهات، ابن أبي زيد القيرواني، ١/ ١٩٩.

(٥) أخرجه البغوي في شرح السنة، كتاب الطب والرقى، باب الكهانة، ١٢/ ١٨٣؛ والبيهقي في شعب الإيمان، باب طلب العلم، فصل في فضل العلم وشرف مقداره، ٢/ ٢٦٨، برقم (١٧٢٣)، بلفظ: «تَعَلَّمُوا مِنَ النُّجُومِ مَا تَهْتَدُونَ بِهِ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، ثُمَّ انتهُوا»؛ وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، باب العبارة عن حدود علم الديانات وسائر العلوم المتصرفات بحسب تصرف الحاجات وسائر العلوم المنتحلات عند جميع أهل المقالات، ٢/ ٧٩١، برقم

وتمام كلام أبي زيد القيرواني: ((ويُسْتَدَلُّ عليها في اللَّيْل بالقُطْبِ الذي تدور عليه بنات نعش، فاجعله على كتفك الأيسر، واستقبل الجنوب بما لقي بصرُك؛ فهو القبلة، والقُطْبُ نجم خفيٌّ وَسَطَ السمكة؛ التي تدور عليه، ويدور عليها بنات نعش الصغرى، والكبرى، ورأس السمكة أحدُ الفرقدين، وذنبها الجدي))[١].

وأثبتها وأقواها (القطب الشمالي)؛ لأنه لا يزول عن مكانه، ويمكن لكل أحد معرفته؛ لكنَّه نجم خفي شمالي؛ يراه حديد البصر في غير ليالي القمر إذا لم يكن القمر طالعاً، فإذا قوي نورُ القمر؛ خفي، وحوله أنجم دائرة؛ كفراشة الرحى، أو كالسمكة في أحد طرفيها أحد الفرقدين، وفي الطرف الآخر الجدي، ثم (الجدي) نجم نير، و(الفرقدان)، وبين ذلك أنجم صغار منقوشة كنقوش الفراشة، ثلاثة مِن فوق، وثلاثة مِن تحت؛ تدور هذه الفراشة حول القطب دوران فراشة الرحى حول سفودها، في كل يوم وليلة دورةٌ، نصفها بالليل، ونصفها بالنهار في الزمن المعتدل، فيكون الفرقدان عند طلوع الشمس في مكان الجدي عند غروبها، ويمكن الاستدلال بها في أوقات الليل وساعاته، وغيره من الأزمنة لمَن عرفها، وفَهِمَ كيفية دورانها، والقطب في وسط الفراشة لا يبرح مِن مكانه دائماً إلَّا قليلاً لا يؤثِّر[٢].

فإذا خفي القطب يستدل عليه بالجدي، والفرقدين؛ فإنَّه بينهما، وعليه تدور بنات نعش الكبرى، وهي أربعة كواكب، وثلاثة تتبعها الأربعة، فإذا جعل الإنسان القطب وراء ظهره؛ كان مستقبلاً وسط السماء في كلِّ بلدٍ، ثم إنْ كان في بلدٍ لا انحراف له عن مسامتة القبلة للقطب مثل (آمد)، وما كان على خطِّها؛ فهو مستقبل القبلة، وإن كان البلد منحرفاً عن مسامتة القبلة للقطب إلى جهة المغرب؛ انحرف المصلي إلى المشرق بقدر انحراف بلده؛ كبلاد الشام، وما هو مغرب عنها؛ فإنَّ انحراف دمشق إلى المغرب نحو نصف سدس الفلك؛ يعرف ذلك الفلكية، وكلَّما قرب إلى المغرب؛ كان انحراف المصلي إلى المشرق بقدره، وعكس ذلك بعكسه، فإذا كان البلد منحرفاً عن مسامتة القبلة للقطب إلى المشرق؛ انحرف المصلي إلى المغرب بقدر انحراف بلده، وكلَّما كثر انحرافاً إلى المشرق؛ كثر انحراف المصلي إلى المغرب بقدره، وإنْ جعل القطب وراء ظهره في الشام، وما حاذاها، وانحرف قليلاً إلى المشرق؛ كان مستقبلاً القبلة، ويجعل القطب خلف أذنه اليمنى بالمشرق، فالعراقي إذا جعل القطب بين أذنه اليمنى، ونقرة القفا؛ فقد استقبل قبلته، ويجعل القطب على عاتقه الأيسر بإقليم مصر، ومَن استدبر الفرقدين، والجدي في حال علوِّ أحدِهما، وهبوطِ الآخر؛ فهو كاستدبار القطب، وإنْ استدبرَ أحدَهما في غير هذا الحال؛ فهو مستقبلٌ للجهة، لكنَّه إنْ استدبر الشرقي منها؛ انحرف إلى المشرق قليلاً، وإنْ استدبر الغربي؛ انحرف قليلاً إلى المغرب؛ ليتوسط الجهة، ويكون انحرافه المذكور لاستدبار الجدي؛ أقل مِن انحرافه

(١٤٧٤)، مرفوعاً إلى النبي ﷺ، بلفظ: «ثُمَّ أَمْسِكُوا»، بدل: «ثُمَّ انتهُوا».

(١) النوادر والزيادات على ما في المدوَّنة من غيرها من الأمهات، ابن أبي زيد القيرواني، ١/ ١٩٩.

(٢) ينظر: المغني، موفق الدين ابن قدامة، ١/ ٢٦٣؛ والشرح الكبير على المقنع، شمس الدين ابن قدامة، ٣/ ٣٣٩؛ وكشاف القناع، منصور بن يونس البهوتي الحنبلي، ص ٣٠١.

لاستدبار الفرقدين؛ لأنَّه أقرب إلى القطب منهما، وإنْ استدبرَ بناتَ نعش؛ كان مستقبلاً الجهة –أيضاً–، لكنَّه عن وسطها أبعد؛ فيجعل انحرافه إليه أكثر[١].

٤ــ وممَّا يستدل به –أيضاً–: المجرة، فإنَّها تكون في الشتاء في أول الليل في ناحية السماء ممتدة شرقاً، وغرباً على الكتف الأيسر مِن الإنسان، إذا كان متوجها إلى المشرق، ثم تصير مِن آخره ممتدة شرقاً، وغرباً –أيضاً– على كتفه الأيمن، وأمَّا في الصيف؛ فإنَّها تتوسط السماء[٢].

٥ــ الشمس والقمر، ومنازلهما، وما يقترن بمنازل الشمس والقمر، أو ما يقاربها: كلها تطلع مِن المشرق على يسرة المصلِّي في البلاد الشمالية، وتغرب في المغرب عن يمنته، والمنازل ثمانية وعشرون: أربع عشرة شامية؛ تطلع مِن وسط المشرق، أو مائلة عنه إلى الشمال، وأربع عشرة يمانية؛ تطلع مِن المشرق مائلة إلى اليمين، ولكلِّ نجمٍ مِن الشامية رقيب مِن اليمانية إذا طلع أحدهما؛ غاب رقيبه، والقمر يبدو هلالاً أول الشهر إلى ثلاثة، عن يمنة المصلي عند غروب الشمس، وفي الليلة الثامنة مِن الشهر؛ يكون على القبلة عند غروب الشمس، وفي الليلة العاشرة على سمت القبلة وقت العشاء بعد مغيب الشفق، وفي ليلة اثنتين وعشرين على سمتها وقت طلوع الفجر تقريباً فيمن بالشام[٣].

٦ــ الرياح: والاستدلال بها عَسِرٌ إلَّا في الصحاري، وأمَّا بين الجبال والبنيان؛ فإنَّها تدور؛ فتختلف، وتبطل دلالتها، فالاستدلال بها ضعيف، وأمهاتها أربع:

الجنوب: ومنها قبلة أهل الشام مِن مطلع سهيل إلى مطلع الشمس في الشتاء، وبالعراق إلى بطن كتف المصلي اليسرى مارة إلى يمنته.

والشمال: مقابلتها، ومهبُّها مِن القطب إلى مغرب الشمس في الصيف.

والصبا: وتسمى القبول، ومهبُّها مِن يسرة المصلي بالشام؛ لأنَّه مطلع الشمس صيفاً إلى مطلع العيوق، وبالعراق إلى خلف أذن المصلي اليسرى مارة إلى يمنته.

والدبور: مقابلتها؛ لأنَّها تهب بالشام بين القبلة والمغرب، وبالعراق مستقبلة شطر وجه المصلي الأيمن، وبين كلِّ ريحين مِن الأربع المذكورات: ريح تسمى (النكباء)؛ لتنكُّبِها طريق الرياح المعروفة، ولكلٍّ مِن هذه الرياح صفات، وخواص؛ تميِّزُ بعضَها عن بعض عند ذوي الخبرة به[٤].

٧ــ الجبال الكبار: فكلُّها ممتدة عن يمنة المصلي إلى يسرته، وهذه دلالة قوية؛ تُدْرَك بالحس؛ لكن تضعف مِن وجه آخر، وهو: أنَّ المصلي يشتبه عليه هل يجعل الجبل الممتد خلفه أو قدامه؟ فتحصل الدلالة على وجهين، والاشتباه على جهتين، هذا إذا لم يعرف

---

(١) ينظر: المغني، موفق الدين ابن قدامة، ١/ ٢٦٤؛ والشرح الكبير على المقنع، شمس الدين ابن قدامة، ٣/ ٣٤٢؛ وكشاف القناع، منصور بن يونس البهوتي الحنبلي، ص ٣٠٢.

(٢) ينظر: كشاف القناع، منصور بن يونس البهوتي الحنبلي، ص ٣٠٢.

(٣) ينظر: المصدر نفسه، ص ٣٠٢.

(٤) ينظر: كشاف القناع، منصور بن يونس البهوتي، ص ٣٠٢.

وجه الجبل، فإنْ عرفه؛ استقبله؛ فإنَّ وجوه الجبال إلى القبلة، ووجهُ الجبلِ: ما فيه مَصْعَدُه[١].

٨ــ الأنهار الكبار: غير المحفورة؛ كدجلة، والفرات، والنهروان، وهو جيحون، وغيرها كالنيل؛ فإنَّها تجري عن يمنة المصلي إلى يسرته، إلَّا نهراً بخراسان، وهو المقلوب، وإلَّا نهراً بالشام، وهو العاصي؛ يجريان عن يسرة المصلِّي إلى يمنتِه[٢].

قال الموفق: ((وهذا الذي ذكروه لا ينضبط بضابط؛ فإنَّ كثيراً مِن أنهار الشام تجري على غير السمت الذي ذكروه، فالأردن يجري نحو القبلة، وكثير منها يجري نحو البحر؛ حيث كان منها حتى يصبّ فيه))[٣].

قال الشيخ موسى بن أحمد الحجاوي: ((والاستدلال بالأنهار فرع على الاستدلال بالجبال؛ فإنَّها تجري في الخلال التي بين الجبال ممتدةً مع امتدادها))[٤].

قال ابن طولون: ((ثم سألني عن الدليل على رسم القبلة؟ فقلت له: قال الشيخ أبو محمد ابن أبي زيد: رأيتُ لبعض أصحابنا أنَّ الدليل عليه: أنْ تنظر إلى انتهاء آخر نقصان الظل، وهو أنْ يأخذ في الزيادة؛ فإنَّ الظل حينئذ قبالة رسم القبلة؛ وذلك قبل أنْ يأخذ في الزيادة، فيعرج إلى المشرق.

قال صاحب كتاب (المناهج): "واعترض ابن يونس؛ فقال: إنَّما يصحُّ هذا في زمن الصيف خاصةً؛ حيث تطلع الشمس مِن الشرق، وأمَّا في الشتاء؛ فإنَّها تطلع منه في قرب القبلة، ويستدلُّ عليها بالليل بالقطب الذي يدور عليه بنات نعش؛ فاجعله على كتفك الأيسر، واستقبل الجنوب، فما لقى بصرَك؛ فهو القبلة))[٥].

٣.٣. المطلب الثالث: مسألة في الحيض

قوله تعالى: ﴿ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض﴾ [البقرة: ٢٢٢]، والمحيض: قد يكون اسماً للحيض، ويجوز أنْ يسمَّى به موضع الحيض؛ كالمقيل، والمبيت: هو موضع القيلولة، وموضع البيتوتة. ولكن في فحوى اللفظ ما يدلُّ على أنَّ المراد بالمحيض في هذا الموضع: هو الحيض نفسُه، لا الموضع؛ لأنَّ الجواب ورد بقوله: ﴿هو أذى﴾؛ وذلك صفة لنفس الحيض لا للموضع الذي فيه. وكانت مسألة القوم عن حُكْمِه، وما يجب عليهم فيه؛ وذلك لأنَّه قد كان قومٌ مِن اليهود يجاورونهم بالمدينة، وكانوا يجتنبون مؤاكلة النساء، ومشارَبَتِهِنَّ، ومجالستِهِنَّ في حال الحيض؛ فأرادوا أنْ يَعْلَموا حُكْمَه في الإسلام؛ فأجابهم الله ﷻ بقوله هذا: ﴿هو أذى﴾، يعني: أنَّه نجسٌ، وقذرٌ، ووصفه له بذلك قد أفاد لزومَ اجتنابه؛ لأنَّهم كانوا عالِمِين قبل ذلك بلزوم اجتناب النجاسات.

وقد اختلف الفقهاء فيما يلزم اجتنابه مِن الحائض بعد اتفاقهم على أنَّ له أنْ يستمتع منها بما فوق المِئزر، وورد به التوقيف عن النبي ﷺ؛ برواية عائشة، وميمونة: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُبَاشِرُ نِسَاءَهُ فَوْقَ الْإِزَارِ

(١) ينظر: المصدر نفسه، ص ٣٠٣.
(٢) ينظر: المغني، موفق الدين ابن قدامة ١/ ٢٦٥؛ وكشاف القناع، منصور بن يونس البهوتي، ص ٣٠٣.
(٣) المغني، موفق الدين ابن قدامة، ١/ ٢٦٥.
(٤) كشاف القناع، منصور بن يونس البهوتي، ص ٣٠٣.
(٥) ذخائر القصر، ابن طولون، ص ٢٧٦.

وَهُنَّ حُيَّضٌ»[١]. واتفقوا –أيضاً– على أنَّ عليه اجتناب الفرج منها، واختلفوا في الاستمتاع منها بما تحت الإزار بعد أنْ يجتنب شعار الدم؛ فروي عن عائشة وأُمِّ سلمة: أنَّ له أنْ يطأها فيما دون الفرج، وهو قول الثوري، ومحمد بن الحسن، وقالا: يجتنب موضع الدم، وروي مثله عن الحسن، والشعبي، وسعيد بن المسيب، والضحاك. وروي عن عمر بن الخطاب وابن عباس: أنَّ له منها ما فوق الإزار، وهو قول أبي حنيفة، وأبي يوسف، والأوزاعي، ومالك، والشافعي[٢].

وما في الموطأ : «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَرْسَلَ إِلَى عَائِشَةَ يسأَلُها: هَلْ يُبَاشِرُ الرجلُ امرأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ؟ فقالت: لِتَشُدَّ إِزْارَهَا عَلَى أسفَلِها، ثُمَّ يُبَاشِرْهَا إِنْ شَاءَ»[٣]، ((قال مالك، والأوزاعي، والشافعي، وأبو حنيفة، وأبو يوسف: له منها ما فوق الإزار، وهو قول سالم بن عبد الله، والقاسم بن محمد، وحجَّتُهم تواطؤ الآثار، عن عائشة، وميمونة، وأمِّ سلمة، عن النبي ﷺ أنَّه كان يأمرُ إحداهُنَّ إذا كانت حائضاً أنْ تَشُدَّ عليها إزارَها، ثم يباشرها. وقال سفيان الثوري، ومحمد بن الحسن، وبعض أصحاب الشافعي: يجتنب موضعَ الدم. وممَّن رُوي عنه هذا المعنى ابنُ عباس، ومسروق بن الأجدع، وإبراهيم النخعي، وعكرمة، وهو قول داود بن علي، وحُجَّتُهم حديثُ ثابت، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «اصنعوا كلَّ شيء ما خلا النكاح»، وفي رواية «ما خلا الجماع»، كذا في (الاستذكار)[٤]، وفي (فتح الباري): "ذهب كثير مِن السلف، والثوري، وأحمد، وإسحاق إلى أنَّ الذي يمتنع مِن الاستمتاع بالحائض الفرج فقط، وبه قال محمد بن الحسن مِن الحنفية، ورجَّحه الطحاوي، وهو اختيار أصبغ مِن المالكية، وأحد القولين، أو الوجهين للشافعية، واختاره ابن المنذر، وقال النووي: هو الأرجح دليلاً؛ لحديث أنس في مسلم: «اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ»[٥]، وحملوا حديثَ الباب، وشبهَه على الاستحباب؛ جمعاً بين الأدلة))[٦].

تبقى حكاية الاجماع على جواز الاستمتاع بالحائض، وإن حصل الخلاف حول مواضع الاستمتاع! فما حكاه الإمام الشافعي مِن فَهم الآية الكريمة؛ كما سوف ينقله ابن طولون مِن غير نسبته، وهو ما نقله الإمام تاج الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ)

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض فوق الإزار، ١/ ٢٤٣، برقم (٢٩٤).

(٢) ينظر: أحكام القرآن: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت: ٣٧٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية– بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، (١٤١٥هـ–١٩٩٤م)، ١/ ٤٠٨.

(٣) أخرجه الإمام مالك في الموطأ– برواية محمد بن الحسن الشيباني، أبواب الصلاة، باب الرجل يصيب مِن امرأته أو يباشرها وهي حائض، ص ٤٩، برقم (٧٣)، وعلَّق الإمام محمد بن الحسن على هذا الحديث بقوله: ((وبهذا نأخذ، لا بأس بذلك، وهو قول أبي حنيفة والعامةِ مِن فقهائنا)).

(٤) أخرجه ابن عبد البر في الاستذكار، كتاب الطهارة، باب ما يحلُّ للرجل مِن امرأته وهي حائض، ١/ ٣٢١؛ والطحاوي في شرح معاني الآثار، كتاب النكاح، باب الحائض ما يحلُّ لزوجها منها، ٣/ ٣٨، برقم (٤٣٨٢)، باللفظ الثاني.

(٥) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب اصنعوا كلَّ شيء إلَّا النكاح، ١/ ٢٤٦، برقم (٣٠٢).

(٦) التعليق الممجد على موطأ محمد، عبد الحي اللكنوي، هامش هامش المحقق، ١/ ٣١٨.

مِن أنَّ أظهر معاني الآية: اعتزال أبدانهن كلِّها[١]، وما رواه أبو داود: «عن عائشةَ أنها قالت: كُنتُ إذا حضتُ، نزلتُ عن المِثَال[٢] على الحَصير، فلم نَقْرُبْ رسولَ الله، ولم نَدْنُ منه؛ حتى نَطهُرَ»[٣]، نعم تفرد به أبو داود، وقال الإمام العيني (ت: ٨٥٥هـ): ((وهذا الحديث لا يدل على منع الاستمتاع بالحائض بما دون الجماع؛ لأنَّه ﷺ: تارة كان يباشرهن وهن حُيض، وتارة لا يدنو منهن، بحسب وقته، وبه تمسَّك عَبيدة السلماني، ومَن تبعه في أنَّ الرجل لا يباشر شيئاً مِن الحائض قط، وهو مردود))[٤].

قال الزركشي (ت: ٧٩٤هـ) -رحمه الله-: ((تحريمُ الاستمتاع بالحائض هل هو لأجْلِ أنْ يحوم حول الحمى؟ أو لأنَّه لا يؤمَن انتشارُ الأذى إلى ذلك الموضع؟ فيه خلاف؛ حكاه الرافعي في كتاب (الطهارة)، وقال في (باب الزنى): "وإنَّما يحرم وطء الحائض؛ للأذى، ومجاورة تلك النجاسة"))[٥].

ونص ابن طولون على مسألة اجتناب الحائض مِن (طبقات السبكي)؛ فقال: ((وكتب منِّي ما حكى الرافعي في كتاب (النكاح)[٦]، عن أبي عبيد ابن حربويه: أنَّ الحائض تُجتنب في جميع بدنها الظاهر؛ لقوله تعالى: ﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، ولم يحك هذا في باب الحيض.

قال النووي: "قول أبي عبيد هذا غلطٌ فاحشٌ، مخالفٌ للأحاديث الصحيحة المشهورة؛ لقوله ﷺ: «اصنعوا كلّ شيء إلَّا النكاح»، ولأنَّه ﷺ كان يباشر فوق الإزار[٧]"، قال: "وقد خالف قائلُه إجماعَ المسلمين".

قال ابنُ الرفعة[٨]: "الإجماع إنْ صحَّ؛ فالغلطُ فاحشٌ، وإنْ لم يصحَّ؛ ففيه للبحث مجالٌ؛ لأنَّ الشافعي قال في (الأم) في الجزء الرابع عشر في باب (ما ينال مِن الحائض): "تحتمل الآيةُ: فاعتزلوا فروجهنَّ؛ لِمَا وُصِفَ مِن الأذى، ويحتمل: اعتزال

---

(١) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ٣/ ٤٥٤.

(٢) المثال -بكسر الميم-: الفِراش. شرح سنن أبي داود، بدر الدين العيني، ٢/ ٣٨.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب يصيب منها دون الجماع، ١/ ١٩٤، برقم (٢٧١)، وقال عنه الشيخ شعيب الأرنؤوط: ((إسناده ضعيفٌ)).

(٤) شرح سنن أبي داود، بدر الدين العيني، ٢/ ٣٨.

(٥) خبايا الزوايا، بدر الدين الزركشي، ص ٧١-٧٢.

(٦) جاء في المطبوع : (وكتب منِّي ما حكى الشافعي في كتاب كتاب النكاح...)، والصحيح ما اثبتُّه؛ كما هو عند السبكي، وقال محقِّقُه مصحِّحاً: ((يعني: ما حكاه ابن حربويه عن الشافعي؛ لأنَّ وفاة ابن حربويه قاضي مصر سنة (٣١٩هـ)، لكن ليس ذلك؛ وإنَّما هو تحريف!)).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض، ١/ ٦٨، برقم (٣٠٣)، بلفظ عن «مَيْمُونَةَ، تَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُبَاشِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ أَمَرَهَا، فَاتَّزَرَتْ وَهِيَ حَائِضٌ» ؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض فوق الإزار، ١/ ٢٤٣، برقم (٢٩٤).

(٨) أحمد بن محمد بن علي بن مرتفع، أبو العباس، نجم الدين، الدين، الأنصاري، المصري، الشافعي، الشهير بابن الرفعة، ولد عام (٦٤٥هـ)، وأخذ عن: أبي الحسن ابن الصواف، وغيره، وأخذ عنه: تقي الدين السبكي، وغيره، مِن مصنفاته: (الكفاية في شرح التنبيه)، و(المطلب في شرح الوسيط)، قال عنه ابن قاضي شهبة: الشيخ، العالم، العلَّامة، شيخ الإسلام، وحامل لواء الشافعية في عصره، (ت: ٧١٠هـ) . ينظر: طبقات الشافعية، ابن قاضي شهبة، ٢/ ٢١١؛ وشذرات الذهب، ابن العماد، ٨/ ٤١.

فروجهنَّ، وجميعَ أبدانهنَّ، وبعض أبدانهنَّ دون بعض، وأظهرُ معانيه: اعتزالُ أبدانهنَّ كلِّها".

وإذا كان هذا ظاهر الآية؛ فما ذُكِرَ مِن مباشرة النبي ﷺ الحائضَ فيما فوق الإزار؛ يجوز أنْ يكون مِن خصائصه، كيف وسياقُ الآيةِ يصرفُها إلى الأُمَّة؟! قال تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، والظاهرُ أنّ قوله تعالى: ﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾، له مِن جملة ما أمرَ الله ﷻ أنْ يقولَه لهم.

وإذا كان كذلك؛ فهو غيرُ داخل باللفظ فيهم، وإنْ قال بعضُهم: لأنَّه من له الخطاب؛ لكنَّه مِن غير اللفظ، وإذا كان غير داخل فيهم؛ فلا يكون فِعْلُه مثبتاً له مقيداً، أو مخصِّصاً لِمَا اقتضاه ظاهرُ الآية فيهم.

وأمَّا قوله: «اصنعوا كلَّ شيء إلَّا النكاح»، فلعلَّ أبا عبيد يحمل النكاح على المباشرة بآلته، وهو الذكر، ولا يخصُّه بمحلٍّ، بل يُجزيه البدن؛ كما جميع هو ظاهر الآية، ويكون قائلاً بإباحة القُبلة، والمعانقة، ونحوها، ويُحْمَلُ فِعْلُه ﷺ كذلك))[1].

٤. الخاتمة

بعد إتمام هذا البحث – بفضل الله ﷻ– أضع بين يدي الأخ القارئ أهمَّ النتائج والمقترحات؛ التي توصَّلتُ إليها أثناء كتابة البحث؛ وذلك في النقاط الآتية:

١. يعدُّ الإمام محمد ابن طولون مِن كبار علماء الأمة الإسلامية، فقد رفد الحضارة الإسلامية بإنجازات رائعة؛ سطَّرتها لنا يراعُ التاريخ، مِن خلال عطاءه الفكري الوفير؛ الذي نقلته لنا كتب العلم في شتى أنواعه، ومِن خلال مؤلفاته التي ذكرنا أنَّ عددها فاق (٧٥٠) مؤلَّفاً.

٢. لم يقتصر الإمام ابن طولون على علمٍ دون علمٍ آخر؛ بل كان مِن العلماء الموسوعيين، فهو مع كونه له باعٌ طويلٌ في العلوم الشرعية؛ إلَّا أنَّه كان بارعاً في علم الطب.

٣. لم يكن ابن طولون صاحب فقه فحسب؛ بل المطلع عليه يجده الفقيه الحاذق؛ الذي يبحث في الأدلة، ويقارن بينها، ويرجِّح ما يراه راجحاً، وهذا ما لوجدناه مِن خلال دراسة المسائل الفقهية التي تناولناها بالدراسة في المبحث الثاني مِن هذا البحث.

٤. أوصي طلبة العلم بمراجعة نتاجاته الفكرية، ولاسيما في مؤلفاته، ودراستها دراسة عميقة؛ لاستخلاص ما فيها مِن نفائس.

والحمد لله في البدء وفي الختام

وصلِّ اللَّهُمَّ على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً

المصادر والمراجع

- **بعد كتاب الله ﷻ:**

١. أحكام القرآن: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت: ٣٧٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية– بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، (١٤١٥هـ–١٩٩٤م).

٢. الاختيار لتعليل المختار: عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (ت: ٦٨٣هـ)، مطبعة الحلبي – القاهرة، (١٣٥٦هـ–١٩٣٧م).

(١) ذخائر القصر، الإمام ابن طولون، ص ٥٩٣–٥٩٤ ؛ وطبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ٤٥٣/٣.

٣. الاستذكار: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، (١٤٢١هـ–٢٠٠٠م).

٤. الأعلام: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر، (٢٠٠٢م).

٥. التدريب في الفقه الشافعي المسمى بـ(تدريب المبتدي وتهذيب المنتهي): سراج الدين أبي حفص عمر بن رسلان البلقيني الشافعي، تحقيق وتعليق: أبو يعقوب نشأت بن كمال المصري، دار القبلتين، الرياض– السعودية، الطبعة الأولى، (١٤٣٣هـ – ٢٠١٢م).

٦. التعليق الممجد على موطأ محمد (شرح لموطأ مالك برواية محمد بن الحسن): محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات (ت: ١٣٠٤هـ)، تعليق وتحقيق: تقي الدين، دار القلم– دمشق، الطبعة الرابعة، (١٤٢٦هـ–٢٠٠٥م).

٧. جامع بيان العلم وفضله: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي– السعودية، الطبعة الأولى، (١٤١٤هـ–١٩٩٤م).

٨. حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني: أبو الحسن، علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي، (ت: ١١٨٩هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر – بيروت، (١٤١٤هـ – ١٩٩٤م).

٩. سلم الوصول إلى طبقات الفحول: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ«كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة» (ت: ١٠٦٧هـ)، تحقيق: محمود عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة إرسيكا، إستانبول – تركيا، (٢٠١٠م).

١٠. سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السِّجِسْتاني (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: شعَيب الأرنؤوط، ومحَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، (١٤٣٠هـ–٢٠٠٩م).

١١. شذرات الذهب في أخبار من ذهب: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت: ١٠٨٩هـ)، تحقيق: محمود الأرناؤوط، تخريج: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق– بيروت، الطبعة الأولى، (١٤٠٦هـ–١٩٨٦م).

١٢. شرح السنة: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي – دمشق، بيروت، الطبعة الثانية، (١٤٠٣هـ–١٩٨٣م).

١٣. الشرح الكبير (فتح العزيز بشرح الوجيز في الفقه الشافعي لأبي حامد الغزالي: عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني (ت: ٦٢٣هـ)، دار الفكر، (د.ت).

١٤. شرح سنن أبي داود: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى العينتابي الحنفي، بدر الدين العيني، (ت: ٨٥٥هـ)، تحقيق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة الأولى، (١٤٢٠هـ–١٩٩٩م).

١٥. شرح معاني الآثار: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري، المعروف بالطحاوي (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: محمد زهري النجار، ومحمد سيد جاد الحق، مراجعة وترتيب: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، عالم الكتب، الطبعة الأولى، (١٤١٤هـ–١٩٩٤م).

١٦. شعب الإيمان: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)،

تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، (١٤١٠هـ).

١٧. صحيح ابن خزيمة: أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة السلمي النيسابوري (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي – بيروت.

١٨. طبقات الشافعية: أبو بكر بن أحمد بن محمد، تقي الدين، ابن قاضي شهبة، الأسدي، الشهبي، الدمشقي، (ت: ٨٥١هـ)، تحقيق: الدكتور الحافظ عبد العليم خان، عالَم الكتب– بيروت، الطبعة الأولى، (١٤٠٧هـ).

١٩. طبقات الشافعية الكبرى: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ)، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، (١٤١٣هـ).

٢٠. الفلك المشحون في أحوال محمد بن طولون: للإمام محمد بن علي بن طولون، شمس الدين، الصالحي، (ت: ٩٥٣هـ)، تحقيق: محمد خير رمضان، دار ابن حزم– بيروت– لبنان، الطبعة الأولى، (١٤١٦هـ–١٩٩٦م).

٢١. فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات: محمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (ت: ١٣٨٢هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي– بيروت، الطبعة الثانية، (١٩٨٢م).

٢٢. المبدع في شرح المقنع: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (ت: ٨٨٤هـ)، دار الكتب العلمية– بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، (١٤١٨هـ–١٩٩٧م).

٢٣. معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر»: عادل نويهض، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة الثالثة، (١٤٠٩هـ – ١٩٨٨م).

٢٤. معجم المؤلفين: عمر رضا كحالة، مكتبة المثنى – بيروت، دار إحياء التراث العربي– بيروت، (د.ت).

٢٥. موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: ١٧٩هـ)، تعليق وتحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلمية، الطبعة الثانية.

Referencses

- The Rulings of the Qur'an: Ahmad ibn Ali Abu Bakr al-Razi al-Jassas al-Hanafi (d. 370 AH), edited by Abd al-Salam Muhammad Ali Shahin, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, Lebanon, first edition, (1415 AH/1994 CE).
- The Choice for Explaining the Chosen: Abdullah ibn Mahmud ibn Mawdud al-Mawsili al-Baldahi, Majd al-Din Abu al-Fadl al-Hanafi (d. 683 AH), al-Halabi Press, Cairo, (1356 AH/1937 CE).
- The Remembrance: Abu Umar Yusuf ibn Abdullah ibn Muhammad ibn Abd al-Barr al-Numari al-Qurtubi (d. 463 AH), edited by Salim Muhammad Atta and Muhammad Ali Muawwad,

- Hashiyat al-‘Adawi ‘ala Sharh Kifayat -Talib al-Rabbani: Abu al-Hasan, ‘Ali ibn Ahmad ibn Makram al-Sa’idi al-‘Adawi (d. 1189 AH), edited by Yusuf al-Shaykh Muhammad al-Biqa’i, Dar al-Fikr, Beirut, (1414 AH/1994 CE).
- Al-Adawi's Commentary on the Explanation of Kifayat al-Talib al-Rabbani: Abu al-Hasan, Ali ibn Ahmad ibn Makram al-Sa'idi al-Adawi (d. 1189 AH), edited by Yusuf al-Shaykh Muhammad al-Biqa'i, Dar al-Fikr, Beirut (1414 AH - 1994 CE).
- The Ladder to the Classes of Eminent Scholars: Mustafa ibn Abdullah al-Qustantini al-Uthmani, known as Katib Chalabi and Haji Khalifa (d. 1067 AH), edited by Mahmud Abdul Qadir al-Arna'ut, IRCICA Library, Istanbul, Turkey (2010 CE).
- Sunan Abi Dawud: Abu Dawud Sulayman ibn al-Ash'ath ibn Ishaq ibn Bashir al-Azdi al-Sijistani (d. 275 AH), edited by Shu'ayb al-Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, first edition, (1421 AH/2000 CE).
- Al-A’lam: Khair Al-Din bin Mahmoud bin Muhammad bin Ali bin Faris, Al-Zarkali Al-Dimashqi (d. 1396 AH), Dar Al-Ilm Lil-Malayin, fifteenth edition, (2002 AD).
- Al-Ta’liq al-Mumajjad ‘ala Muwatta’ Muhammad (A commentary on Muwatta’ Malik as narrated by Muhammad ibn al-Hasan): Muhammad ‘Abd al-Hayy ibn Muhammad ‘Abd al-Halim al-Ansari al-Laknawi al-Hindi, Abu al-Hasanat (d. 1304 AH), commentary and editing by Taqi al-Din, Dar al-Qalam, Damascus, fourth edition, (1426 AH/2005 CE).
- Jami’ Bayan al-‘Ilm wa Fadlihi: Abu ‘Umar Yusuf ibn ‘Abd Allah ibn Muhammad ibn ‘Abd al-Barr al-Numari al-Qurtubi (d. 463 AH), edited by Abu al-Ashbal al-Zuhairi, Dar Ibn al-Jawzi, Saudi Arabia, first edition, (1414 AH/1994 CE).

Arna'ut and Muhammad Kamil Qara Balli, Dar al-Risalah al-'Alamiyyah, first edition (1430 AH - 2009 CE).